كونهن في الظاهر غير مسافحات اي زانيات بكل من دعا بين ولا متخذات اخدان
اي اخلاء يختصصن بهم في الزنا فلو كن احدى ثلاثتين فلكم المناقشة في دار مهورهن
ليعتقدن نفوسهن فاذا احصن اي ظهر احصانهن وادي مهورهن فان اتين بفاحشة
اي زنا فعليهن الان ما كان عليهن قبل النكاح وقبل اداء المهر وهو نصف ما على
المحصنات اي الحرائر من العذاب وهو خمسون جلدة لا الرجم ولا استرداد المهر
لانهن من اهل المهانة فلا تقيد فيهن المبالغة في الزجر ولهذا نهين نصف ذلك اي ما يجب
كنكاحهن لمن خشي اي خاف العنت اي المشقة في التحفظ من الزنا منكم ايها الاحرار
وان تصبروا على نكاح تلك المشقة خير لكم والله غفور لما يخطر في قلوبكم من دواعي الزنا رحيم
باعطائكم الاجر على الصبر مع تلك الخواطر يريد الله بتحريم ما حرم من النساء وتحليل ما احل
بالشرائط ليبين لكم مقتضى حكمته وليست مما يختلف باختلاف الامم ولا نزل فهو يريد
بيانها ان يهديكم سنن اي طرق الانبياء والذين من قبلكم ويتوب عليكم بالرد الى وجه
الحكمة فيما اخطأتموه فيه وكيف يتركم عن الخطاء والله عليم بخطاياكم حكيم لا يرضى بترك الخطاء
والله يريد ان يتوب عليكم منكم ان تزوجوا النساء كرها وان تنكحوا اماءكم اياكم وان
تجمعوا بين الاختين ليردكم الى مقتضى الحكمة ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا
عن مقتضى الحكمة ميلا عظيما بانكاح الاماء وامتنان حرمة الاباء وافساد ذات البين ولو قيل انه
قد امركم بالميل في نكاح بنات العمات والخالات لانهن نوع اصولكم قيل يريد الله
باباحتهن ان يخفف عنكم بالرخصة فيما بعد فان الاصل والفرع جميعا بلا سبب اباح النكاح
اذ لولا عسر الوجب منع الانسان من شهواته ولكن خلق الانسان ضعيفا ولضعفه قد جوز
له الامة ثم اشار الى ان من سبل متبعي الشهوات التصرف في الاموال بالطرق الباطلة
كالزنا فقال يا ايها الذين امنوا متفضلين عما نهاكم التحفظ من الباطل في كل شيء لا تاكلوا اموالكم
لا ياكل بعضكم اموال البعض ولو بينكم لا يخرج عنكم بالباطل من طريق الهبة وغيرها باطلة
الا ان تكون تجارة اي معاوضة محضة كالبيع والاجارة او غير محضة كالنكاح والخلع
كالصدقة او دنيوية صورة عن تراض من جانب الاخذ والمأخوذ منه منكم ايها الاحرار ولا تقتلوا
بتضييع المال سيما بصرفه في الزنا انفسكم اما بتضييع المال فظاهر واما بالزنا فلانه قتل
معنوي للاولاد بابطال نسبهم وقتل لانفسكم اذ لا عقب لكم يقوم مقامكم ان الله
بهذه التكليفات كان بكم رحيما اذ لا يعود الى عباده من يفعل ذلك اي ياكل مال الغير
عدوانا اي بطريق باطل تعدى فيه ما كلف الله به وظلما بوضعه في غير موضعه فقد خالف الله

فسوف

فيما امر من اتمام الحكمة فسوف نصليه نارا وان لم يحل شيء من هذا وتناكره اخلاء مرنا
ونهينا وان كان للنفع ولا منع من ذلك بحال رحمته بل كان ذلك على الله يسيرا ثم اشار
الى ان رحمته لا تقتضي ترك صاحب الكبائر بل التجاوز عن صاحب الصغائر اذا اجتنبت
الكبائر فقال ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وهي التي رتب عليها الحد او اوعد عليها
صريحا وقد قيل اكبر الكبائر الشرك بالله واصغر الصغائر حديث النفس وما بينهما اوساط
وعن النبي صلعم انها سبع الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة و
اكل مال اليتيم واربا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين نكفر عنكم سيئاتكم ونزل
رحمتنا عليكم مع اجترائكم عليها بالصغائر مدخلا كريما قيل هو عن ادراك وجنة
نفسه لها بحيث لا يتمالك وكفها من كرمها كفرغه ما ارتكب لما استحق من الثواب على
اجتناب الاكبر ثم اشار الى ان روية الشخص فضل عماله او حقارة ذنوبه مما يحتاج
الكبائر فقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لسبب ترجيح الحسنات وخطاء السيئات
كما قال الرجال انا امرء جوان يفضلنا الله علينا بالحسنات في الاخرة كما فضلنا بالميراث
وقالت النساء انا لنرجو ان نكون وزرنا نصف وزر الرجال كما ان لنا نصف ميراثهم بل
للرجال نصيب مما اكتسبوا من حسناتهم لا ضعفه كالسيئات وللنساء نصيب مما اكتسبن
من سيئاتهن لا نصفه كالحسنات فان ترجيح احد الجانبين دون الاخر تحكم محض ولكن
اسالوا الله من فضله ان يضاعف حسناتكم ويخفف بل يمحو سيئاتكم وليس ذلك بطريق
التحكم بل ان الله بكل شيء عليما فيتفضل على من هو مستعد للتفضل عليه ثم اشار الى
ان اعطاء الفضل لا ينافي نصيب الاكتساب فان اكتساب الحسنات والسيئات
كاكتساب الاموال يكون لكل مكتسب نصيب منها ومع ذلك لكل من الاموال جعلنا
مختلفين موالي ولاة لم يكتسبوه بل حصل لهم مما ترك الوالدان والاقربون ومما ترك
الذين عقدت ايمانكم تعقدت وهي ودك وحربك وسلمك وترثني وارثك
تعقل عني واعقل عنك فاتوهم نصيبهم وهو السدس حظا لا يمكنكم لا حفظ عليكم ما وعدتم
من اعطاء الفضل بالموالي وكان هذا في اول الاسلام طلبا للتقوية بكثرة المحالفين فلما
قوي الاسلام نسخ بقوله عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض ان الله كان على
كل شيء شهيدا يطلع من يحلفه فيعطي له نصيبه ثم اشار الى ان تفضيل الرجال ليس لتفضلهم
في الاخرة بل لان لهم ولاية على النساء فقال الرجال قوامون اي لهم المبالغة في القيام
بمصالح النساء وتاديبهن فلهم ولاية على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض اي بسبب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)